

## كراس الشروط

المتعلق بتكليف محامي او شركة مهنية للمحاماة لنيابة

شركة شبكة تونس للتجارة

لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية

لسنوات 2028-2027-2026

ديسمبر 2025

# الفهرس

1	الفصل الأول : موضوع طلب العروض
1	الفصل 2 : شروط المشاركة
1	الفصل 3: كيفية المشاركة
1	الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصة
2	الفصل 5: سحب ملف طلب العروض
2	الفصل 6: صلوحية العروض
2	الفصل 7 : الإيضاحات وملحق ملف طلب العروض
2	الفصل 8: الضمانات المالية
2	الفصل 9: الطعن في كراس الشروط
3	الفصل 10: طريقة تقديم العروض
3	الفصل 11: الوثائق المكونة للعرض
4	الفصل 12: فتح العروض
4	الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل المشاركين في الصفقة
5	الفصل 14: تقييم العروض
6	الفصل 1.14: منهجية تقييم العروض و إسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام غير متخصص
7	الفصل 2.14: سير أعمال لجنة الفتح والتقييم
7	الفصل 15: تعيين المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة
8	الفصل 16: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وإمضاء العقد
9	الملاحق

## الفصل الأول: موضوع طلب العروض

يتمثل موضوع طلب العروض في اختيار (1) محامٍ مباشر أو شركة مهنية للمحاماة، من بين المرسمين بجدول المحامين، لنيابة شركة شبكة تونس للتجارة والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل.  
ويبيّن عقد النيابة بدقة الحقوق والالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

## الفصل 2 : شروط المشاركة

يمكن المشاركة في طلب العروض للمحامين المرسمين بجدول المحامين لدى **التعقيب** في تاريخ صدور طلب العروض للشركات المهنية للمحاماة على أن يكون بها محام على الأقل مرسم بالتعقيب.

لا تجوز مشاركة المحامين أو الذين تعرّضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلّ بالتنفيذ العاجل ما لم يتم إلغاؤه من قبل المحكمة المختصة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض<sup>1</sup>.

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع والتراتيب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي ورئيس الهيكل العمومي أو بأحد أعضاء هيكل التسيير أو المداولة أو تلك التي يكون فيها المحامي أو أعضاء الشركة المهنية للمحامين قد قبل أي دعوى ضدّ جهة تعمل لديها أو اي مانع اخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاماة.

## الفصل 3 : كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشاركة في طلب العروض منفرداً أو في إطار اتفاقية الشراكة<sup>2</sup> أو ضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري بها العمل.

## الفصل 4 : توزيع طلب العروض إلى حصة

يتكون طلب العروض من قسط وحيد<sup>3</sup> موجّه إلى جميع المحامين المرسمين لدى التعقيب

<sup>1</sup> إن التثبت من الوضعية القانونية للمحامي أو الشركة المهنية للمحاماة لا يدخل ضمن مشمولات الهيكل العمومي (لجنة الفتح والفرز المحدثة للغرض)، وإنما يندرج ضمن صلاحيات اللجنة المختصة لمراقبة ومتابعة نيابة المحامين بالهيئة العليا للطلب العمومي بالتنسيق مع الهيئة الوطنية أو رئيس الفرع الجهوي المختص، عند الاقتضاء، طبقاً لأحكام الفصل 16 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة هيكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

<sup>2</sup> يقصد بذلك الاتفاقية تفاهم بين محاميين أو أكثر يلتزمون فيها بمشاركة بغضّ المحاماة و وضع جميع امكانياتهم المهنية لاسداء الخدمات موضوع طلب العروض مع تحديد مسؤولياتهم و حقوقهم بدقة ومن هو مكلف بالامضاء على وثائق العروض و الصفة وتكون الاتفاقية مؤسراً عليها من الهيئة الوطنية للمحامين.

<sup>3</sup> يتم وجوباً إسناد لمحامٍ مباشر واحد أو لشركة محاماة واحدة عقد نيابة الهيكل العمومي لدى المحاكم.

في تاريخ صدور طلب العروض والشركات المهنية للمحاماة.

#### **الفصل 5 : سحب ملف طلب العروض:**

يرسل الهيكل العمومي نص إعلان طلب العروض مصحوبا بملف الدعوة إلى المنافسة إلى الهيئة الوطنية للمحامين 3 أيام على الأقل قبل تاريخ الإعلان عن طلب العروض بهدف نشره على موقع الهيئة (<https://avocat.org.tn>).

ويتولى المترشح تحميل كراس الشروط مجانا من موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية ([www.marchespublics.gov.tn](http://www.marchespublics.gov.tn)) بعد أن يتم تعمير الاستمار الإلكتروني الموجدة للغرض على الموقع المذكور. كما يمكن سحب كراس الشروط من موقع الهيئة الوطنية للمحامين. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن سحب كراس الشروط مباشرة من مكتب الضبط بشركة شبكة تونس للتجارة بنهج بحيرة مالاران ضفاف البحيرة تونس بدون مقابل.

#### **الفصل 6: صلوحية العروض**

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة مائة وعشرون يوما (120 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

#### **الفصل 7: التوضيحات وملحق ملف طلب العروض:**

يمكن لكل مشارك أن يطلب كتابيا إيضاحات في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ نشر الإعلان عن طلب العروض.

ويتم إعداد ملحق لملف طلب العروض، عند الاقتضاء، يتضمن الإجابات والتوضيحات المتصلة باللاحظات والاستفسارات التي يطلبها المترشحون، ويوجه إلى جميع ساحبي كراس الشروط في أجل لا يتجاوز خمسة (05) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني للمحامي أو للشركة المهنية للمحاماة المبين في الاستمار الإلكتروني لسحب كراس الشروط المشار إليها بالفقرة الثانية من الفصل 4 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرّخ في 28 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

توجه شركة شبكة تونس للتجارة، عند الاقتضاء، المعطيات التكميلية إلى المترشحين الذين سحبوا كراس الشروط قصد مزيد توضيح ملف طلب العروض في أجل أدناه عشرة (10) أيام قبل انتهاء أجل تقديم العروض على ألا تمس هذه المعطيات التكميلية بالخصوصيات والمعايير الفنية والجوهرية.

#### **الفصل 8: الضمانات المالية:**

**يعفى المشاركون من تقديم الضمانات المالية** التي تقتضيها الترتيب المتعلقة بتنظيم الصفقات العمومية.

#### **الفصل 9: الطعن في كراس الشروط:**

يمكن لكل مشارك محتمل اعتبار البنود المضمنة بكراسات الشروط مخالفة للأحكام الواردة بالأمر عدد 764 لسنة 2014 أن يتظلم لدى اللجنة المحدثة بالفصل 07 من نفس الأمر بتقديم

مطلوب في الغرض مرفقا بتقرير مفصل يبين فيه الامثلات ومدعما بالمؤيدات الالزمة في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ الإعلان عن طلب العروض.

تحيل اللجنة وبمجرد توصلها بالظلم نسخة من العريضة إلى شركة شبكة تونس للتجارة بطريقه تعطي تاريخا ثابتا.

يمكن للجنة قبل اتخاذ قرارها بشأن التظلم المعروض عليها أن تأذن بتعليق الإجراءات حتى البت نهائيا إذا كان المطلب قائما على أسباب جدية في ظاهرها.

تتخذ لجنة مراقبة ومتابعة نيابة المحامين قرارها في أجل أقصاه عشرة (10) أيام عمل من تاريخ توصلها بإجابة شركة شبكة تونس للتجارة مرفقة بجميع الوثائق والإيضاحات المطلوبة وفي غياب ذلك يرفع قرار تعليق الإجراءات.

## الفصل 10 : طريقة تقديم العروض

### **يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة.**

يُضمن العرض الفني والوثائق الإدارية وجميع مؤيداتها المبينة بالفصل (11) من هذا الكراس في ظرفين منفصلين ومحتملين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يختتم ويكتب عليه عبارة: " لا يفتح طلب عروض عدد 09 لسنة 2025 متعلق بتكليف محام لإنابة شركة شبكة تونس للتجارة".

توجه الظروف المحتوية على العروض الفنية والوثائق الإدارية وجميع المؤيدات عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلّم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع لشركة شبكة تونس للتجارة مقابل وصل إيداع.

تسجل الظروف عند تسلّمها في مكتب الضبط المعين للعرض ثم وفي مرحلة ثانية تسجل في الدفتر الخاص بقبول العروض حسب تاريخ وصولها ويجب أن تبقى مختومة إلى موعد فتحها.

يقصى آليا:

\* كل عرض ورد بعد الآجال.

\* كل عرض لم يتضمن وثيقة التعهد.

ولا يمكن للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم لأي سبب من الأسباب المطالبة بتعويض. يجب أن تحرر العروض بكمالها بالحبر بما في ذلك وثيقة التعهد طبقا للنماذج الملقة بكراس الشروط.

## الفصل 11: الوثائق المكونة للعرض:

العمليات المطلوبة	بيان الوثيقة
الوثائق الإدارية	

تعمير الملحق من 1 إلى 5 وختم وإمضاء المشارك على كلّ صفحة مع بيان التاريخ.

### الوثائق الفنية المعتمدة في تقييم العروض:

تعمير الملحق من 6 إلى 11 المضمنين بكراس الشروط وإمضاؤها وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ وتقديم المؤيدات عند الإقتضاء.

إمضاء وختم مشروع عقد النيابة المزمع إبرامه بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية لل浣مة من جهة، وشركة شبكة تونس للتجارة من جهة ثانية مع بيان التاريخ.

يجب أن يحتوي الظرف المتضمن للعرض الوثائق التالية:

**ملاحظة:** يمثل عدم تقديم الملحق رقم 1 عند فتح العروض **موجباً لإقصاء العرض** غير أنه يمكن للجنة بالنسبة لبقيّة الوثائق الإداريّة أن تطالب العارضين المعنيين باستكمال وثائقهم في أجل معين. وتقصى العروض التي لم تستكمل ما طلب منها في الأجال المضبوطة.

### الفصل 12: فتح الظروف:

تحدد لدى شركة شبكة تونس للتجارة لجنة خاصة بفتح وتقدير العروض يتم تعيينها بمقرر من الرئيس المدير العام لشركة شبكة تونس للتجارة قبل الإعلان عن طلب العروض. وتعقد جلسة فتح العروض في التاريخ والمكان المحدّدين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية والفنية.

وتكون جلسة فتح الظروف **علنية**.

- لا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخل في سير أعمال اللجنة لأيّ سبب من الأسباب. كما لا يخول لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أيّ إضافات عليها.
  - لا تفتح إلا العروض الواردة في الآجال القانونية المحدّدة لقبول العروض.
- يتم الشروع في عملية الفتح طبقاً للسلسل الزمني لتاريخ قبول العروض وذلك بفتح الظرف الخارجي للعرض والثبات من وجود كلّ الوثائق الإدارية المطلوبة.
- فتح الظرف المحتوي على العرض الفني والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة دون تعدادها.

### الفصل 13 : ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات:

يمكن للمحامي الذي قدم ترشّحه في طلب عروض أن يسحبه بطلب كتابيّ، مقابل وصل تسلّيم، يقدم مباشرة إلى شركة شبكة تونس للتجارة أو عن طريق البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ آخر أجل لقبول العرض المعلن عليه من قبل

شركة شبكة تونس للتجارة.

وبانقضاء هذا الأجل، تؤخذ بعين الاعتبار عروضهم في أعمال التقييم، ويبقى ملزمن بها. غير أنه لا يمكن سحب ذلك العرض بعد انقضاء الأجل المذكور إلا بطلب معلم يقدمه المترشح للجنة المختصة المنصوص عليها بالفصل 07 من الأمر 764 لسنة 2014 بهدف الموافقة عليه. وفي صورة تراجع المحامي أو شركة المحاماة أو المحامون المعهودون في إطار اتفاق شراكة وبعد إتمام عملية الفتح، يحرم من المشاركة في طلبات العروض التي تتزعمها كل الهيأكل العمومية لمدة سنتين (02) تحسب، حسب الحالة، من تاريخ تراجعه الكتابي بعد الأجل المحدد لذلك في الفقرة الأولى من هذا الفصل أو من تاريخ عدم الرد من طرفه على إعلامه بقوله النهائي من قبل الهيكل العمومي الذي بقي دون رد لمدة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل ما لم تقضى مدة صلوحية عرضه.

#### الفصل 14: تقييم العروض

بعد فتح العروض من قبل اللّجنة الخاصة المشار إليها بالفصل 12 من هذا الكراس، تقصى اللجنة وجوبا:

- العروض التي لم تتضمن إحدى الملاحق المستوجب تعميرها من قبل العارض بهدف اعتمادها للتقييم الفني.
- كل عرض تضمن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزورة.
- العروض التي يتولى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة سواء في إطار فردي أو مجمع.

يمكن، عند الاقتضاء، للجنة الخاصة بفتح الظروف وتقييمها أن تدعى كتابياً المشاركين الذين لم يقدموا المؤيدات المطلوبة في ملف طلب العروض إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط شركة شبكة تونس للتجارة حتى لا تقصى عروضهم بشرط احترام مبدأ المساواة بين المشاركين وألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها.

كما يمكن أن ترسل الوثائق عن طريق البريد الإلكتروني بالعنوان التالي: **boc@tradenet.com.tn** على أن تودع الأصول، لاحقا، بمكتب الضبط أو ارسالها عن طريق البريد السريع. ويعتمد في هذه الحالة تاريخ الإرسال الإلكتروني.

وبخصوص المحامين الذين صدرت في شأنهم عقوبات تأديبية، فإن استبعادهم لا يتم إلا من قبل لجنة المراقبة والمتابعة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرّخ في 28 جانفي 2014 يتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم ، بعد التثبت بدقة في وضعياتهم المهنية بالتنسيق مع الهيئة الوطنية للمحامين تطبيقاً لمقتضيات الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرّخ في 28 جانفي 2014. وتتولى هذه اللجنة عملية تقييم العروض وترتيبها حسرياً وفقاً للمنهجية التالية:

## 1.14: منهجية تقييم العروض المتعلقة باختيار محام ذو تكوين عام:

أ- تعتمد المعايير الحصرية التالية :

العدد	معايير الفرز	العدد الأقصى المسند
1	التجربة العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنية للمحامين المرسمين بالتعليق	60 نقطة
2	المؤهلات العلمية للمحامي و التكوين لاستكمال الخبرة	30 نقطة
3	تجربة المحامي في نيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة	10 نقطة
<b>المجموع العام</b>		<b>100 نقطة</b>

ب- : إسناد الأعداد:

- التجربة العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنية للمحامين بالتعليق.

(60 نقطة):

تسند 10 نقاط بعنوان كل سنة ترسيم بالتعليق.

لإثبات التجربة العامة، يقدم المترشح شهادة ترسيم مسلمة من الهيئة تبين تاريخ ترسيمه في التعقيب.

- المؤهلات العلمية للمحامي والتكوين لاستكمال الخبرة (30 نقطة):

إضافة إلى الشهادات العلمية التي تحصل عليها المحامي تسند الأعداد بحسب عدد الدورات

الشهادة العلمية	شهادة الدكتوراه مرحلة ثالثة أو شهادة الماجستير	شهادة الدكتوراه في القانون	العدد المسند
5		10	

التكوينية التي تلقاها أو شارك فيها على النحو التالي:

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكل محام شارك فعلياً أو تابع بنجاح دورة تكوينية متخصصة في إطار دورات التكوين المستمر لاستكمال الخبرة المهنية التي تنظمها الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).

- تسند نقطة واحدة (01) لكل مشاركة ناجحة في دورة تكوينية قام بها محامي في إطار أنشطة الهيأكل الدولية للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان خمسة نقاط (05).

لإثبات الشهائد العلمية والمشاركة في هذه الدورات، يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة العلمية وكذلك شهادة المشاركة في الدورة المعنية.

- تجربة المحامي في نيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة (من شهر نوفمبر 2022 إلى تاريخ آخر أجل لتقديم

## العروض (10 نقاط)

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكل محام تمت إنابته من قبل هيكل عمومي خلال الثلاث سنوات الأخيرة ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).  
لإثبات هذه الإنابات يقدم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي أو شهادة حسن إنهاء مهمة تكليف ممضاة من قبل الهيكل العمومي.  
لا تقبل إلا العروض المتحصلة على العدد الفني الأدنى 60 من 100 نقطة

### 2.14 : سير أعمال لجنة الفتح والتقييم:

تتم عملية التقييم وترتيب العروض من الناحية الفنية على النحو التالي:

- تتولى لجنة الفتح والتقييم تقييم العروض وترتيبها على أساس المعطيات الممضاة والمبنية بعرضه وبقية الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض المدعومة بالمؤيدات وطبقا للمعايير والمقاييس المعلنة بقرار الشروط.
- تضمن اللجنة أعمالها بتقرير لتقييم العروض مضي من قبل كافة أعضاءها بأسمائهم وصفتهم ومؤشر على كافة صفحاته.
- تتولى شركة شبكة تونس للتجارة بعد الانتهاء من هذه الأعمال توجيه تقرير تقييم العروض (نسخة أصلية ورقية و7 نسخ رقمية) إضافة إلى أصول العروض ويكون مصحوبا بمذكرة تقديمية لطلب العروض ممضاة من قبل الرئيس المدير العام لشركة شبكة تونس للتجارة إلى اللجنة المختصة للمراقبة والمتابعة بالهيئة العليا للطلب العمومي في أجل أقصاه 20 يوما من تاريخ فتح العروض لإجراء المراقبة اللازمة عليها.
- ويمكن بالتوازي مع هذا إرسال الملف كاملا على العنوان الإلكتروني التالي [haicop@pm.gov.tn](mailto:haicop@pm.gov.tn)

### الفصل 15: تعيين المحامي أو شركة محاماة:

تجري اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرّخ في 28 جانفي 2014 مراقبتها على شرعية إجراءات اللجوء إلى المنافسة وترتيب العروض ومصادقتها وشفافيتها. وتنتأكد من الصبغة المقبولة لشروطها. وتنثبت من مطابقة مقاييس التقييم المعتمدة من قبل الهيكل العمومي لمقتضيات قرار الشروط وتعيد النظر فيها، عند الاقتضاء.

وبعد الانتهاء من هذه الأعمال، توجّه اللجنة المذكورة قرار تعيين المحامي إلى الهيكل

العمومي المعنى لتنفيذها.

#### **الفصل 16: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وإمضاء العقد:**

تنشر شركة شبكة تونس للتجارة وجوبا نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على عقد الإنابة على لوحة إعلانات موجهة للعموم وعلى موقع الواب الخاص به عند الاقتضاء. ويوجه هذا الإعلان إلى الهيئة الوطنية للمحامين ويتم إعلام بقية المشاركين الذين لم يتم تعينهم بهذه النتائج بكل وسيلة مادية أو لامادية بطريقة تعطي تاريخا ثابتا.

يمكن الطعن في قرار الإسناد الصادر عن اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28 جانفي 2014 لدى المحكمة المختصة.

يجب على المحامي إمضاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصاحب لهذا. ويمكن إضافة بنود يرى الطرفين أهميتها وضرورة توضيحها وذلك حسب مقتضيات وواقع نشاط شركة شبكة تونس للتجارة دون تغيير البنود الجوهرية للعقد والمساس بالاتّهاب.

وعلى إثر المصادقة على العقد وإمضاءه، يتولى صاحب العقد اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق المهمة بمجرد تسلم الإنابة بذلك.

إلا أنه، في صورة نكول المحامي أو شركة المحاماة التي وقع اختيارها نهائيا للإنابة يحرم من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كل الهيأكل العمومية لمدة سنتين (02) تتحسب من تاريخ إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون ردّ لمدة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة يقدم المشتري العمومي تقريرا خاصا في الغرض إلى اللجنة المختصة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضمن مقتراح حرمان المحامي أو شركة المحاماة من المشاركة في طلبات العروض. وتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطنية للمحامين بذلك.

تتولى شركة شبكة تونس للتجارة إمضاء عقد النيابة وذلك في أجل سبعة أيام من تاريخ تبلغ قرار اللجنة ويعين عليها موافاة اللجنة ببطاقة إسناد عقد النيابة تتضمن البيانات والمعطيات المنصوص بالعقد.

## الملاحق

ملحق عدد 1 : وثيقة التعهد
ملحق عدد 2: بطاقة إرشادات عامة حول المشارك
ملحق عدد 3: تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة
ملحق عدد 4: تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى شركة شبكة تونس للتجارة
ملحق عدد 5: تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 4 من كراس الشروط
ملحق عدد 6: تصريح على الشرف بصحّة البيانات والمراجع العامة و/ أو الخصوصية المذكورة في العرض
ملحق عدد 7: التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمّع) أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة بنيابة الهيكل العمومي لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية
ملحق عدد 8: التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو للمحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة (من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)
ملحق عدد 9: الشهائد العلمية وقائمة الدورات التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة و الدراسات والمقالات والبحوث المتخصصة.
ملحق عدد 10: قائمة تجربة المحامي في نيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة (بالنسبة للمحامين ذو تكوين عام و تكوين متخصص)
ملحق عدد 11: عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية للمحاماة ، والهيكل عمومي.

## ملحق عدد 1

### وثيقة التعهد

- ..... إنني الممضي أسفه (الاسم واللقب والصفة)<sup>1</sup>.....  
..... المتصرف باسم وحساب:.....  
..... المنخرط بصندوق الحيطة و التقادع تحت عدد: ..... لسنة .....  
..... المعين محل مخبرته ب(ذكر العنوان بالكامل).....  
..... بصفتي : .....

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها<sup>2</sup> والمكونة لملف طلب العروض المتعلق بإنابة المحامي:

- (1) ملف طلب العروض.
- (2) وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام.
- (3) عقد النيابة.

وبعد أن قدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع انجازها.

أتعهد وألتزم بما يلي:

- (1) قبول المهمة المسندة لي دون تحفظ.
- (2) انجاز الخدمات القانونية المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأجرة المحددة طبق بنود العقد.
- (3) تسليم التقارير الخاصة بالإنابات لدى المحاكم موضوع الصفة خلال مدة قدرها (يحددها الهيكل العمومي) من تاريخ الإعلام به وفقا لما ينص عليه العقد.
- (4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.
- (6) أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثالها ليست) في حالة تضارب مصالح أو أي حجر قانوني. وفي صورة ثبوت خلاف ذلك، فإنه يتم فسخ العقد بصفة آلية وأتحمل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك.

تدفع شركة شبكة تونس للتجارة المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد: ..... تحت عدد: ..... (ذكر الهوية البنكية أو البريدية)

حرر بـ ..... في .....  
(إمضاء وختن المشارك)

(يكتب المشارك بخط اليد عبارة " صالح للمشاركة في طلب العروض")

---

<sup>1</sup>في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة "إنني الممضي أسفه بصفتي وكيل المجمع (ذكر المجمع)" دون إدراج البيانات المتعلقة لانخراط لدى صندوق الحيطة والتقادع.

<sup>2</sup>يمكن إضافة وثائق أخرى عند الاقتضاء

## ملحق عدد 2

### بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الاسم ولقب أو إسم شركة المحاماة .....  
تاريخ الترسيم في قسم الاستئناف : اليوم/الشهر/السنة .....  
تاريخ الترسيم في قسم التعقيب : اليوم/الشهر/السنة .....  
عنوان المقر .....  
عنوان موقع الواب إذا كان للمحامي موقع واب وفقا للإجراءات القانونية: .....  
الهاتف: .....  
العنوان الإلكتروني للمحامي أو شركة المحاماة .....  
رقم المعرف الجبائي .....  
الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض(الاسم ولقب والصفة) .....  
حرر بـ ..... في .....  
(إمضاء وختم المشارك)

**ملاحظة:** في صورة تجمع شركات محاماة أو محامين، يجب على كلّ عضو تقديم الوثيقة الخاصة به.

تصريح على الشرف بعدم التأثير  
في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة

إني الممضي أسفه (الاسم واللقب) .....  
ممثل الشركة المهنية للمحامين .....  
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد .....  
المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل) .....  
المسمي فيما يلي "المشارك" .....  
أصرّح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو  
عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفقة لفائضي.

حرر ب ..... في .....  
(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى شركة شبكة تونس للتجارة

إنّي الممضي أسفله (الاسم واللقب) .....  
ممثل الشركة المهنيّة للمحامين .....  
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد .....  
المعين محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل) .....  
المسمى فيما يلي "المشارك"  
أصرّح على شرفي أنّي لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات (شركة شبكة تونس  
للتجارة) أو مضت عن انقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقلّ.

(وفي صورة القيام بإعلام الهيكل طبق أحكام الأمر عدد 1875 لسنة 1998، فترفق نسخة  
من مكتوب الإعلام مؤشّر عليه من قبل الهيكل يوضح بدقة تاريخ ذلك أو الإدلاء بعلامة  
البلوغ عند الاقتضاء).)

حرّر بـ ..... في .....  
(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى  
الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

إنّي الممضي أسفله (الاسم واللقب).

ممثل الشركة المهنيّة للمحامين

المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد ..... بتاريخ .....

المعين محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل) .....

المسميّ فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفني أنّي وكافة أعضاء الفريق المتدخل من المحامين المقترحين، عند  
الإقتضاء، لا يوجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظم لمهنة  
المحاماة.

كما أصرّح أنّا لا يوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل  
الثاني من كراس شروط طلب العروض.

حرّر بـ ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بصحّة البيانات  
المذكورة في العرض

إني الممضي أسفه (الاسم واللقب)  
.....  
ممثل الشركة المهنيّة للمحامين  
.....  
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد  
.....  
المعين محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)  
.....  
المسمي فيما يلي "المشارك"

أصرّح على الشرف بصحّة البيانات التي قدمتها في هذا العرض بما في ذلك التجربة العامة.  
وأتحمّل مسؤوليّتي القانونيّة في صورة ثبوت خلاف ذلك أو تبعاً لعدم تقديمي للجنة المكلفة  
بالفرز لما يثبتها من وثائق بعد طلبها مني لمدة تتجاوز عشرة أيام.

حرر بـ ..... في .....  
(إمضاء وختم المشارك)

## ملحق عدد 7

التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع)  
أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة بنيابة شركة شبكة تونس للتجارة  
لدى المحاكم و سائر الهيئات القضائية

أقرّ ..... إنني الممضى أسفله (الاسم واللقب) .....  
بأنّ الفريق المتدخل، عند الإقتضاء، والمتكوّن من السيدات والساسة الآتي ذكرهم يلتزم (الالتزام) بإنجاز  
المهمّة كما أقرّ بصحة كافة المعلومات الواردة بهذا العرض:

إمضاء المحامي	محل المعاشرة	الترسيم	الاسم واللقب

حرّر بـ ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

ملحق عدد 8

التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو  
للمحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة  
(من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)

الاسم واللقب
رقم التسجيل بالهيئة الوطنية للمحامين و تاريخه
تاريخ الترسيم بقسم الاستئناف (اليوم/الشهر/السنة) *
تاريخ الترسيم بقسم التعقيب (اليوم/الشهر/السنة) *
محل المخابرة

\* نسخة من شهادة الترسيم تعطي تاريخا ثابتا للترسيم.

..... في ..... حرر بـ .....  
(إمضاء وختم المشارك)

**ملحق عدد 9 الشهائد العلمية وقائمة الدورات التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة  
و الدراسات والمقالات والبحوث المتخصصة.**

السنة	الشهادة / الدورة/ المقال العلمي	ع ر
<b>الشهائد العلمية</b>		
		1
		2
		3
<b>الدورات التكوينية للمحامين في اطار أنشطة الهيأكل الدولية</b>		
		1
		2
		3
		4
<b>الدورات التكوينية و شهائد استكمال الخبرة المسلمة من قبل الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين</b>		
		1
		2
		3
<b>الدراسات والمقالات والبحوث المتخصصة. ( ذكر الميدان المطلوب أو المشابه)</b>		
		1
		2
		3
		4

..... حرر ب..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المعنية.

يقدم المحامي المترشح نسخة من كل دراسة أو مقال أو بحث مع ذكر عنوان المجلة العلمية وسنة النشر.

**ملحق عدد 10 (يتعلق باختيار محامي ذو تكوين عام وكذلك المحامي ذو تكوين متخصص)**

**قائمة تجربة المحامي في نيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم خلال  
الثلاث سنوات الأخيرة**

الهيكل العمومي أو الشركة الناشطة في القطاع العام التي قام المحامي أو شركة المحاماة بنيابتها	ميدان النزاع	تاريخ إنجاز هذه الأعمال	النتائج المحققة أو نتائج الأعمال المنجزة
سنة ..... .....			
سنة ..... .....			
سنة ..... .....			

إمضاء وختم المترشح

..... في ..... حرر بـ .....

يقدم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي أو شهادة حسن إنتهاء مهمة تكليف  
ممضاة من قبل الهيكل العمومي.

عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو  
مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية  
للمحاماة ، وشركة شبكة تونس للتجارة<sup>1</sup>

**الفصل الأول: تعريف المهمة:**

تتمثل مهمة:

- الأستاذ .....  
..... أو .....  
 (مجمع المحامين موضوع اتفاقية الشراكة) .....  
..... أو .....  
 (الشركة المهنية للمحاماة) .....  
طبق هذه الاتفاقية في نيابة شركة شبكة تونس للتجارة والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقه(ها) والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية سواء في تونس أو كذلك خارجها عند الاقتضاء.

والمعين محل مخابرته ب (ذكر العنوان كاملا)

**الفصل 2 : التشريع والتراتيب المطبقة بالعقد:**

تخضع هذه الصفة للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل. كما يخضع صاحب العقد وأعوانه إلى التشريع الساري المفعول في الميدان الجبائي والضمان الاجتماعي.

**الفصل 3 : الأتعاب<sup>2</sup> :**

تضبط أتعاب المحاماة بخصوص المهام المشار إليها بالفصل الأول أعلاه بصفة جملية جزافية طبق أحكام القرار المشترك الصادر عن وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة والتي تشمل معاليم نشر القضايا والمصاريف المكتبية ومعاليم الطوابع الجبائية، دون تلك المتعلقة باستخراج الأحكام.

يتم تجميع (02) قضية كحد أدنى وأربعة (04)<sup>3</sup> قضايا كحد أقصى وتعتبر أتعاب قضية واحدة في صورة توفر الشروط التالية:

- القضايا في نفس الطور والتي تعد مرتبطة ببعضها بالنظر إلى وحدة الموضوع أو السبب أو المادة.

<sup>1</sup> يمكن إضافة فصول أخرى وذلك حسب متطلبات الملف أو الإنابات وخصوصياتها.

<sup>2</sup> بحسب المحافظة على الفقرات الثلاث المكونة للفصل المتعلق بالأتعاب.

<sup>3</sup> بحسب على الهيكل العمومي تحديد عدد القضايا التي يمكن جمعها قبل الإعلان عن المنافسة إما بصورة عامة أو في إحدى أطوار التقاضي.

• القضايا أو الأذون على العرائض بالنظر إلى طبيعتها من حيث تشابهها أو تداولها أو سهولة معالجتها نظرا لاستقرار فقه القضاء بشأنها

يمكن لشركة شبكة تونس للتجارة، إذا ما تبين لها أن المحامي قد بذل العناية الالزمة وحقق نتائج إيجابية بالنظر إلى القضية المتعهد بها ودرجة تشعبها، أن يسند له منحة تكميلية تقدر من قبله وإمضاء ملحق في الغرض بين الطرفين وذلك بعد استكمال جميع أطوار التقاضي. يتم عرض مشروع الملحق مسبقا على اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي على أن تدخل هذه المنحة ضمن السقف المحدد للمحامي.

**الفصل 4: عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية:**

يتعين على المحامي صاحب عقد الإنابة تقديم عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية، ساري المفعول في تاريخ إبرام العقد وقبل الشروع في أي قضية.

كما يجب على المحامي أو شركة المحاماة صاحب(ة) العقد، تجديد عقد التأمين سنويا إلى حين الإعلام بالحكم المتعلق بأخر قضية متعهد بها وانقضاء كامل مدة العقد بما في ذلك السنة الرابعة والتي تم اضافتها بمقتضى ملحق في الغرض عند الاقضاء.

ويسري عقد التأمين إلى حين انقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم لآخر قضية تعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعنى(ة).

ويصبح عقد التأمين لاغيا بانقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم المتعلق بأخر قضية يتعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعنى(ة).

وإذا تم إعلام شركة التأمين المعنية من قبل شركة شبكة تونس للتجارة قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه وذلك بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بآية وسيلة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأن المحامي أو شركة المحاماة المعنى(ة) لم يف (لم تف) بالتزاماته(ها) التعاقدية، يتم الاعتراض على انقضاء عقد التأمين. وفي هذه الحالة، لا يصبح عقد التأمين لاغيا إلا بشهادة في الغرض تسلّمها شركة شبكة تونس للتجارة

**الفصل 5 : الالتزامات الموضوعة على كاهل شركة شبكة تونس للتجارة:**

أ- تلتزم شركة شبكة تونس للتجارة بتوفير الظروف الملائمة لإنجاز المحامي لمهنته.

ولهذا الغرض، تتولى بصفة خاصة توفير كل أصول مؤيدات القضايا التي تطلب من المحامي رفعها تضمن مع رسالة التكليف مقابل وصل تسلّم مضى من المحامي. كما يضمن الملف وجوبا بمذكرة توضيحية تلخص معطيات الملف وطلبات شركة شبكة تونس للتجارة.

ب- تمكين المحامي من المعطيات المطلوبة سواء من طرفه أو من طرف المحكمة أو الهيئة أو الهيكل المعنى قبل موعد الجلسة، أو الاجتماع، ب أسبوع على الأقل.

ت- عدم نشر أو توزيع تقارير المحامي والمؤيدات التي قدمها في إطار نيابة شركة شبكة تونس للتجارة.

## **الفصل 6: الالتزامات الموضوعة على كاهل المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة:**

يلتزم المحامي أو شركة المحاماة بما يلى:

- قبول رسالة التكليف والقيام بجميع الإجراءات القانونية المستوجبة وفي صورة الرفض غير المبرر يعتبر ذلك نكولا موجبا لفسخ عقد النيابة ولحرمانه من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كل الهيأكل العمومية لمدة سنتين (02) تتحسب من تاريخ رفضه بقوله المهمة الذي بقي دون رد لمرة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة يقدم المشتري العمومي تقريرا في الغرض إلى اللجنة المختصة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضمن مقترح حرمان المحامي أو شركة المحاماة من المشاركة في طلبات العروض. وتتخد اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطنية للمحامين بذلك.

- بذل العناية الالزامة للدفاع عن مصالح شركة شبكة تونس للتجارة عند نيابته لها أمام المحاكم أو الهيئات القضائية.

- حضور كل الجلسات بنفسه أو بواسطة مساعديه، عند الاقتضاء، وإعلام شركة شبكة تونس للتجارة كتابيا بمالها في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انعقادها أو الإعلان عنها من الجهة المتعهدة.

- حضور الاجتماعات المخصصة للنظر في المسائل المتعلقة بنزاعات شركة شبكة تونس للتجارة أو بدراسة الملفات التي وقع تكليفه بها قصد إبداء رأيه فيها أو إحاطة شركة شبكة تونس للتجارة فيها.

ولهذا الغرض،

تتولى شركة شبكة تونس للتجارة دعوته كتابيا سواء عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني لحضور هذه الاجتماعات وذلك قبل انعقادها وفي حيز زمني معقول.

- تمكين شركة شبكة تونس للتجارة، مقابل وصل تسلم، من مشروع العريضة قبل إمضائتها حتى تبدي رأيها فيها. وفي صورة عدم إبداء شركة شبكة تونس للتجارة بملحوظات حولها في أجل أقصاه أربعة أيام عمل من تاريخ تسلمهما من قبله، فيعد ذلك موافقة ضمنية منها على محتواها وإن للمحامي بمواصلة الإجراءات التي يقتضيها القانون

## الفصل 7: طرة، خلاص صاحب العقد:

يتم خلاص صاحب العقد حسب الصيغ التالية يكون الخلاص عن طريق:

- تحويل إلى الحساب الجاري لصاحب العقد
  - صك
- تنولى الإدارة المالية لشركة شبكة تونس للتجارة الخلاص.

## الفصل 8 : شروط الخلاص

### 1.8 دفع قسط أول على الحساب:

تسند نسبة 10 % من أتعاب القضية المتعهد بها بعنوان قسط أول على الحساب ولا يجوز لشركة شبكة تونس للتجارة منح صاحب العقد هذا القسط إلا في صورة تقديم طلبا صريحا للتمتع به.

### 2.8 - تقديم مذكرة الأتعاب:

يتم خلاص صاحب العقد بناء على موافقته لشركة شبكة تونس للتجارة بمذكرة خلاص أتعاب.

### 3.8 - تسديد المستحقات<sup>1</sup>:

- يتم تمكين شركة شبكة تونس للتجارة من نسخة من شهادة في خلاص معاليم الضمان الاجتماعي وخلاص معاليم انخراطه في صندوق الحيطه والتقاعد للمحامين وما يفيد سلامة وضعيته الجبائية و قيامه بتأمين مسؤوليته المدنية وذلك وجوبا قبل خلاص الأتعاب.

- يتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفة في أجل خمس وأربعون (45) يوما من تاريخ إسلام مذكرة الأتعاب مستوفية الشروط وبعد التصريح بالحكم. وفي خلاف ذلك يتمتع صاحب العقد وجوبا بفوائض تأخير تحسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء الأجل المذكور أعلاه،

تحمل على شركة شبكة تونس للتجارة أجرة عدول التنفيذ وكذلك أجرة عدول الإشهاد والخبراء ومصاريف الترسيم بإدارة الملكية العقارية.

كما تتحمّل شركة شبكة تونس للتجارة مصاريف التنقل المتعلقة بالإنابات خارج مجال منطقة تونس الكبرى أو خارج مراكز الولايات التي حيث عيّنت محل مخابرتهم عندما تتجاوز مسافة التنقل التي يقطعها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة لهذا الغرض 30 كلم في حدود حالات التنقل الفعلية والثابتة للمحامي، شخصيا، أو لأعضاء شركة المحاماة المتعهددين بملف الإنابة وذلك طبقا للتعرية المنصوص عليها بالقرار المشترك بين وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة المؤرخ في 22 أفريل 2016.

وإذا ما إقتضت ضرورة الملف التنقل للخارج، تتكفل شركة شبكة تونس للتجارة بتحمّل مصاريف التنقل والإقامة حصريا في حدود أيام المهمة دون سواها بما في ذلك يومي الذهاب والرجوع.

---

<sup>1</sup> يمكن للهيكـل العمـومـي التـصـيـص صـلـب مـشـروـع العـقـد قـبـل الإـعلـان عـنـ المـنـافـسـة عـلـىـ تـسـدـيـدـ المـسـتـحـقـاتـ الجـزـئـيـةـ فـيـ صـورـةـ اللـجوـءـ إـلـىـ تـجـمـيعـ الإـنـابـاتـ.

وفي كل الحالات، يجب أن تكون النفقات التقديرية المتعلقة بالنقل والإقامة في الخارج موضوع مشروع ملحق يعرض وجوبا وبصفة مسبقة على أنظار اللجنة المحدثة بالفصل 07 من الأمر عدد 764 وذلك بصرف النظر عن الفصل عدد 03 من هذا العقد المتعلق بالأتعاب.

إلا أنه وفي صورة تسبقه المصاريف من قبل المحامي أو شركة المحاماة، تتولى شركة شبكة تونس للتجارة خلاصها على أساس فواتير مثبتة لهذه الأعمال مسلمة من المعينين القائمين بالأعمال موضوع الاسترجاع وذلك إثر التثبت من القيام بالمهمة على أساس قاعدة العمل المنجز.

### **الفصل 9 : مدة العقد :**

تضبط مدة العقد بثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إمضاء العقد بين الطرفين.

وفي صورة وجود قضايا جارية في تاريخ إنتهاء مدة العقد ولم يتم تعيين محامي أو شركة مهنية للمحاماة من قبل اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي فيتولى صاحب العقد مواصلة هذه القضايا وفق قواعد العناية المهنية وذلك إلى حين انتهاء طورها الجاري، دون سواه والتصريح بالحكم.

### **الفصل 10 : تنفيذ العقد :**

يجب على المحامي أن يلتزم بتنفيذ مقتضيات العقد بنفسه ولا يمكن بأي حال من الأحوال لشركة شبكة تونس للتجارة تغيير المحامي إلا في الصورة المنصوص عليها بالفصل 11 أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة حالت دون قيام صاحب العقد بتنفيذ التزاماته.

وفي هذه الصورة يجب على المحامي إعلام شركة شبكة تونس للتجارة بذلك كتابيا ولا يمكنه مناولة النيابة إلى أي محام آخر.

وفي صورة تخلي المحامي (صاحب العقد) بخلاف الحالات المنصوص عليها بالفصل 11 أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة تتخذ شركة شبكة تونس للتجارة الإجراءات المستوجبة بهدف تعيين محام (ين) آخر ضمانا لاستمرارية سير المرفق العام عوضا عن المحامي المتخلّي(ن) عن المهمة تطبيقا للفصل 5 من الأمر 764 لسنة 2014.

كما يجب على شركة شبكة تونس للتجارة في هذه الصورة الأخيرة تطبيق المطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.

### **الفصل 11 : فسخ العقد:**

مع مراعاة مقتضيات الفقرة الأخيرة والفصل 9، يفسخ هذا العقد، آليا في الحالات التالية:

- وفاة المحامي أو حل الشركة المهنية للمحاماة أو الإحالة على عدم المباشرة.

- عدم إيفاء صاحب العقد بالتزاماته التعاقدية. وفي هذه الصورة توجه له شركة شبكة تونس للتجارة تبليغها بواسطة رسالة مضمونة الوصول يدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. وبانقضاء هذا الأجل، يمكن لشركة شبكة تونس للتجارة فسخ العقد وتطبيق المطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.

- إذا ثبت لدى شركة شبكة تونس للتجارة إخلال صاحب العقد بالتزامه وإهاره حق شركة شبكة تونس للتجارة في التقاضي أو ثبت قيامه مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطاءيا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وانجازه. ويتولى المحامي إرجاع الوثائق التي بحوزته في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من طلبها كتابيا من قبل شركة شبكة تونس للتجارة.

**الفصل 12:** في صورة قرار شركة شبكة تونس للتجارة تغيير صاحب العقد دون وجود مبررات قانونية أو واقعية ثابتة لذلك ، في قضية لا زالت جارية، ففي هذه الحالة، تصرف له وجوبا أتعابه كاملة التي تحتسب طبق أحكام الفصل الثالث من هذه الاتفاقية وذلك عملا بأحكام الفصل 40 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرّخ في 20 أوت 2011 والمتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.

#### **الفصل 13: الحفاظ على السرية**

يكتسي كامل العقد صبغة السرية من حيث شروط التنفيذ ويخلص الطرفان لكل الالتزامات العامة المتعلقة بالمحافظة على السرية.

#### **الفصل 14: النزاهة**

يخضع كل المتدخلين مهما كانت صفتهم في تنفيذ هذا العقد لحساب الطرف الأول للأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح.

#### **الفصل 15 : فض النزاعات:**

في حالة نشوب خلاف في تأويل أحكام هذا العقد، تبجل، وجوبا، المساعي الصلاحية. ولهذا الغرض تتولى أولا شركة شبكة تونس للتجارة مكاتبية اللجنة المحدثة بمقتضى الفصل (7) من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرّخ في 28 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية دون سواها لاقتراح تسوية صلاحية أو تقديم مقترح آخر لفض الخلاف. وفي هذه الحالة تتم دعوة ممثل الهيئة الوطنية للمحامين لحضور الجلسة لفض النزاع المعروض عليها بالحسنى.

وبانقضاء أجل شهر من تاريخ توصل اللجنة بمكتوب شركة شبكة تونس للتجارة دون فصل الخلاف وديا، فيمكن للطرف الأكثر حرضا لمواصلة الإجراءات القانونية التي يراها للدفاع عن حقوقه لدى المحكمة المختصة.

#### **الفصل 16 : مصاريف التسجيل :**

تحمل مصاريف التسجيل على المحامي أو شركة المحاماة.

#### **الفصل 17: صحة العقد:**

لا يكون هذا العقد نافذا إلا بعد إمضائه من قبل الرئيس المدير العام لشركة شبكة تونس للتجارة

#### **الفصل 18: محل المخبرة:**

عِين كل طرف محل مخابرته في عنوانه المذكور أعلاه. غير أنه يمكن لأحد الطرفين تغيير ذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للطرف الآخر أو كذلك عن طريق إعلام بواسطة عدل التنفيذ.

..... في ..... حرر بـ.....

الإمضاءات

المحامي  
أو  
تجمع المحامين  
أو  
الشركة

شركة شبكة تونس للتجارة